٢ — يقدم الضامن الى الصندوق المستندات الرسمية المستوفاة التى تدل على صلاحية وتفويض الشخص أو الأشخاص الذين سيقومون نيابة عن الضامن باتخاذ أى إجراء أو التوقيع على أى مستند طبقا لهذه الاتفاقية ، مع نماذج من توقيع كل منهم .

٣ — يمثل الضامن فى اتخاذ أى إجراء يجوز أو يجب اتخاذه بناء على هذه الاتفاقية ، وفى التوقيع على أى مستند يوقع عليه تطبيقا لها نائب رئيس الوزراء ووزير المالية والاقتصاد والتجارة الخارجية أو أى شخص ينيبه عنه بموجب تفويض كتابى رسمى . وأى تعديل أو إضافة لهذه الاتفاقية يوافق عليها الضامن يجب أن تكون بموجب مستند كتابى يوقع عليه ممثل الضامن المذكور ، أو أى شخص ينيبه عنه بموجب تفويض كتابى رسمى بشرط أن يكون من رأيه أن التعديل أو الإضافة تبررهما الظروف وليس من شأنهما أن يزيدا التزامات الضامن زيادة كبيرة . ويتخذ توقيع ممثل الضامن على التعديل أو الإضافة قرينة على أنه ليس فيهما ما يزيد التزامات الضامن زيادة كبيرة .

(المادة العاشرة)

تصبح هذه الاتفاقية نافذة بمجرد نفاذ اتفاقية القرض .

(المادة الحادية عشرة)

تنتهى هذه الاتفاقية وجميع حقوق والتزامات الطرفين المترتبة عليها عندما يتم سداد القرض بالكامل مع فوائده المستحقة وكافة التكاليف الأخرى .

العناوين الآتية محددة إعمالا للفقرة (١) من المادة التاسعة :

عنوان الضامن :

وزارة المالية والاقتصاد والتجارة الخارجية

القاهرة — جمهورية مصر العربية .

عنوان الصندوق :

الصندوق الكويتى للتنمية الاقتصادية العربية .

صندوق البريد ٢٩٢١

الكويت — دولة الكويت .

العنوان البرقى :

الصندوق — الكويت .

تم التوقيع على هذه الاتفاقية فى الكويت ، فى التاريخ المذكور فى صدرها ، بواسطة الممثلين المفوضين قانونا من جانب الطرفين ، من خمس نسخ ، كل منها تعتبر أصلا ، وتعتبر جميعا مستندا واحدا .

عن	عن الصندوق الكويتى
جمهورية مصر العربية	للتنمية الاقتصادية العربية
المفوض فى التوقيع	رئيس مجلس الإدارة بالوكالة

وزارة الخارجية

قـــرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ١٩٠٥ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموافقة على اتفاقية القرض والضمان الخاصة بمشروع تنمية واستغلال حقل غازات أبو قير البحرى بين جمهورية مصر العربية والصندوق الكويتى للتنمية الاقتصادية العربية والموقعة فى الكويت بتاريخ ٤ / ٧ / ١٩٧٣ ، وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٣١ ديسمبر سنة ١٩٧٣ ؛

قـــرر :

مادة وحيدة — ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاقية القرض والضمان الخاصة بمشروع تنمية واستغلال حقل غازات أبو قير البحرى بين جمهورية مصر العربية والصندوق الكويتى للتنمية الاقتصادية العربية والموقعة فى الكويت بتاريخ ١٩٧٣/٧/٤ ويعمل به اعتبارا من ٣١ ديسمبر سنة ١٩٧٣ م

اسماعيل فهمى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٦ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ بشأن تنظيم البدلات الإضافية والتعويضات التى تمنح للعاملين المدنيين والعسكريين المعدل بالقانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن تحديد بدلات التمثيل للوظائف العليا فى الجهاز الإدارى للدولة والهيئات العامة ؛

قـــرر :

مادة ١ — تعيين السيد / محمد أنور عبد المعطى ، وكيلا للجهاز المركزى للمحاسبات بدرجة وكيل أول مع منحه المرتب وبدل التمثيل المقررين لتلك الدرجة .

مادة ٢ — على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار م

صدر برياسة الجمهورية فى ١٥ المحرم سنة ١٣٩٤ (٧ فبراير سنة ١٩٧٤)

أنور السادات